

## 7599 - بيان صورة زواج الشغار وحكمه - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

يسأل سماحة الشيخ مع الناس الذين يسألون عن زواج الشغار توجيهكم وكيف يكون الصغار نكاح الشعر محرم. ولا يجوز وباطل على الصحيح. ولو سمي في مهر لأن الرسول نهى عنه في احاديث كثيرة عليه الصلاة والسلام والصغر يقول زوجي وازوج زوجي بنتك وازوج بنتي او زوج بنتك هو زوج اختي - [00:00:00](#)

او اختي زوجي اختك او زوجي اختي. هذا هو الاشياء. هذا الشهر. يعني اشتراط هذا اختها هذا او بنت هذا او هذا بنته وهذا اخته هذا هو الشراب. يقول النبي صلى الله عليه وسلم لما نهى عن الشغار قال والشعار ان يقول الرجل زوجي بنتك - [00:00:28](#) او زوج لاختك او زوج اختي. هذا هو الشعار. شرط عقد في عقد. ولو سموا وهران. فالواجب الحذر من ذلك وعدم فعل ذلك. اما اذا خطب منه ولم يشر شيئا خطب الآخر تجوز بلا بأس - [00:00:48](#)

بنته واخر خطب بنته او اخته تزوجوا من دون مشارطة هذا لا بأس لا حرج. اما بالمشارطة هذا لا يجوز. جزاكم الله - [00:01:07](#)